سلسلة مقالات مختارة (8)

مجالس الإمام مالك ومناظراته

بقلم

ذ. منتصر الخطيب

منشورات مركز الإمام مالك الإلكتروني

مجالس الإمام مالك ومناظراته

بقلم

ذ منتصر الخطيب

منشورات مركز الإمام مالك الإلكتروني

1442هـ/ 2021م

مجالس الإمام مالك ومناظراته

=================

تقديم:

بعد انتقال النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى مبلغا رسالته ومؤديها على أكمل وجه مصداقا لقوله تعالى: (**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**) [المائدة:3]، وبعد انسياب المسلمين في الأرض فاتحين ناشرين الدين الخاتم، واندماج شعوب متعددة في الإسلام طائعين مختارين من أمصار فارس والشام ومصر وشمال إفريقية وما تلاها، صارت بذلك هذه الشعوب تحت حكم الدولة الاسلامية. وكانت نتيجة ذلك أن جدَّت في شؤون المجتمع أحداث وإشكالات لم تكن في عهد النبي ﷺ، لذلك كان لا بد من أن يجتهد الصحابة في التعرف إلى أحكام هذه المستجدات، وهو ما تجلى في اجتهادات أبي بكر في محاربة مانعي الزكاة وعمر الفاروق في أرض سواد العراق.. إلى غير ذلك من الاجتهادات التي بسطت في كتب التشريع الإسلامي.

ثم توالت الأحداث وتعاقبت فجاء عصر التابعين الذين عملوا في ضوء هذا الثراء الاجتهادي لعمل الصحابة، فجمعوا بين دلالات النصوص واجتهادات الصحابة وإعمال الرأي فيما استجد أيامهم بعد تفرقهم في أمصار شتى، فنشأت المدارس الفقهية بعد ذلك تأصيلا واجتهادا.

وقد كانت المناظرات العلمية أحد العوامل التي أدت إلى نهوض الفقه الإسلامي وانتشاره؛ بسبب تشجيع خلفاء وأمراء الدولة الإسلامية لهذا الجانب، وقد حدثتنا كتب التشريع الإسلامي، وطبقات الفقهاء، أن هذه المناظرات كانت تعقد في رحاب بلاطات الخلفاء والسلاطين وعلى رأس هؤلاء الخليفة المأمون (189-218هـ)، فمنذ أن استقرت له الخلافة الإسلامية عقد المأمون في قصر الخلافة مناظرات بين كبار العلماء والمتكلمين. وكانت موضوعات المناظرات العلمية تختص في أصول الدين والعقائد، وفي الجانب الفقهي كذلك. وليس بغريب على خليفة كالمأمون أن يقوم بهذا العمل التشجيعي لطلاب العلم، وإفادة الناس، فقد عرف عنه الجد والحرص على طلب العلم، والتفقه فيه، وكان يرمي من تلك المناظرات تحقيق أمرين:

أولهما: إزالة الخلاف بين المتناظرين في المسائل الدينية.

وثانيهما: تثبيت عقائد من زاغوا عن الدين؛ لتتفق كلمة الأمة؛ امتثالا لأمر الشارع الحكيم –

تبارك وتعالى — في قوله عز وجل: (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا).

و تروي كتب التاريخ كثيرا من هذه المناظرات؛ قال يحي بن أكثم: أمرني المأمون عند دخوله بغداد أن أجمع له وجوه الفقهاء والعلماء؛ فاخترت من أعلامهم أربعين رجلا، فجلس المأمون لهم وسألهم وناظرهم، فلما انقضى المجلس طلب مني الخليفة أن أكرمه لهم وقال: إنني لأرجو الله من هذا المجلس العلمي أن أرضي وأصلح للدين إما شاك فيتبين ويثبت فينقاد طوعا.. وإما معاند فيرد بالعدل كرها.

مجالس الإمام مالك ومناظراته:

وتروي كتب التاريخ ما علم عن الإمام مالك-ﷺ- من أمر هذه المناظرات والمذاكرات الفقهية في مجلسه؛ فقد أقام مالك مناظرات فقهية مع بعض الفقهاء وأهل العلم، تميزت بأنها كانت في الغالب وجيزة الزمن موجزة العبارة، وكان لمالك فيها شروط على رأسها البحث عن الصواب والتخلق بأدب الجدل الحسن.. وتجلّى ذلك في آراءه في كثير من المسائل الفقهية التي كانت تخالف غيره من الفقهاء الذين عاصروه، فكان ذلك دافعا لهم لمناقشته فيها ومناظرته رغبة في الوصول إلى الصواب بشأنها، بالإضافة إلى أنه كان أحيانا يرد على مخالفيه بالكتابة حينما يبلغه رأيهم في بعض المسائل التي يخالفونه فيها. فيبين خطأهم ووجه الصواب فيما يذهب إليه، كما تتبين تلك العلاقة أيضا فيما تتميز به آراؤه من توجه مقاصدي في العديد من المسائل المتناظر فيها بين فقهاء عصره، وقد كانت آراؤه تمتاز بالتوفيق والسداد وموافقة قواعد الشرع ومقاصده في المسائل المطروحة.

جمل من مناظرات مالك الفقهية ومذاكراته مع الفقهاء:

1-مذاكرات له مع أبي جعفر المنصور: «قال أسامة بن زيد: لما قدم أبو جعفر دخلنا مسلّمين عليه، فبينا نحن كذلك إذ دخل مالك، فقال له أبو جعفر: إلى هنا يا أبا عبد الله، لم تركتم قول علي وابن عباس وأخذتم بقول ابن عمر؟ قال له: لأنه آخر من مات من أصحاب رسول الله (ص)» [(1)]

2-مذاكرات له مع أبي حنيفة: «روى عن مالك بن أنس أنه كان يقول: اجتمعت مع أبي حنيفة، وجلسنا أوقاتا وكلّمته في مسائل كثيرة، فما رأيت رجلا أفقه منه، ولا أغوص منه في

[(1)]ترتيب المدارك- ج/2-ص: 127

معنى وحجة»[2].

3-مذاكرات له مع الأوزاعي: «قال بعضهم: اجتمع مالك والأوزاعي فتناظرا، فجعل الأوزاعي يجر مالكا إلى المغازي والسير فقوي عليه، فلما رأى مالك ذلك جره إلى غيرها من الفقه فقوي مالك عليه»[3].

4- رسالة الإمام الليث إلى الإمام مالك، وجواب الإمام مالك، وقد أوردها الإمام يحيى بن معين في تاريخه[4].

موقف الإمام مالك رحمه الله من المناظرة والجدل:

لقد أثرت عن الإمام مالك رحمه الله جملة من الآثار في ذم الجدل والكلام، من ذلك ما روي عنه رحمه الله أنه قال: ليس الجدل في الدين بشيء[5].

وقال: إنه يقسو قلبه ويورث الظن[6].

وقال الهيثم ابن جميل: قيل لمالك: الرجل له علم بالسنة يجادل عنها، قال لا، ولكن يخبر بالسنة فإن قبل منه وإلا سكت[7].

وقال الزهري: رأيت مالكا وقوما يتجادلون عنده، فقام ونفض رداءه وقال إنما أنتم حرب[8].

وعن معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس يوما من المسجد وهو متكئ على يدي، فلحقه رجل يقال له أبو الجويرة يتهم بالإرجاء.

فقال: يا أبا عبدالله اسمع مني شيئا أكلمك به وأحاجك به وأخبرك برأيي.

---

[2]نفسه-ج/2-ص: 101

نفسه-ج/2-ص.. وانظر كذلك: الإمام مالك: المستوعب لتاريخ الخلاف العالي ومناهجه عند المالكية – الدكتور مُحَمَّد العلمي-مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث التابع للرابطة المحمدية للعلماء-الرباط-الطبعة الأولى/2010-ص:141 وما بعدها [3]

[4] - برواية الدوري (ج 4 / 487 إلى 497 وج4 / 498 إلى 502 الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة الطبعة الأولى 1399 -1979، بتحقيق الدكتور أحمد مُحَمَّد نور سيف -وانظرها كذلك في ترتيب المدارك).

[5] - (الإنتقاء في فضل الأئمة، صفحة:72).

[6] - (ترتيب المدارك، (39/2).

[7] - (ترتيب المدارك، (39/2)

[8] - (ترتيب المدارك، (39/2)

فقال له: احذر أن أشهد عليك.

قال: والله ما أريد إلا الحق، اسمع فإن كان صوابا فقل: إنه، أو فتكلم.

قال: فإن غلبتني؟ قال: اتبعتني.

قال: فإن غلبتك؟ قال: اتبعتك.

قال: فإن جاء رجل فكلمنا فغلبنا؟ قال: اتبعناه.

قال مالك: يا أبا عبد الله بعث الله مُحَمَّد بدين واحد، وأراك تتنقل، وقال عمر بن العزيز: من جعل دينه عرضا للخصومات أكثر التنقل[9].

وقال أبو طالب المكي: كان مالك أبعد الناس عن مذهب المتكلمين وأشد بغضا للعراقيين، وألزمهم لسنة السالفين من الصحابة والتابعين[10].

قال مصعب بن عبد الله الزبيري: كان مالك بن أنس يقول: الكلام في الدين كله أكره. وكان أهل بلدنا يكرهونه، وينهون عنه، نحو الكلام في رأي جهم والقدر، وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته علم، فأما الكلام في الدين، وفي الله عز وجل، فالسكوت أحب إلي، لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين، إلا ما تحته علم.

قال أبو عمر بن عبد البر: قد بين الإمام مالك رحمه الله، أن الكلام فيما تحته علم هو المباح، عنده وعند أهل بلده –يعني العلماء منهم ﷺ– وأخبر أن الكلام في الدين، نحو القول في صفات الله وأسمائه، وضرب مثلا فقال: نحو رأي جهم والقدر، والذي قاله مالك عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديما وحديثا من أهل الحديث والفتوى، إنما خالف ذلك أهل البدع، كالمعتزلة وسائر الفرق، وأما الجماعة على ما قاله مالك، إلا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه السكوت إذا طمع برد الباطل وصرف صاحبه عن مذهبه، أو خشي ضلالة عامة أو نحو ذلك[11].

فهذا المأثور عن الإمام مالك في النهي عن الجدل محمول على الجدل العقيم الذي ليس تحته عمل كما بينه ابن عبد البر، أما الجدل الذي يرى فيه أنه انتصار للحق ورد على أهل البدع والأهواء فقد أثر عن الإمام مالك رحمه الله مناظرات في ذلك، لكن كان له منهج خاص مبني على سد

---

[9] – (ترتيب المدارك، (38-39/2)

[10] – (ترتيب المدارك، (39/2)

[11] – (جامع بيان العلم (1768)

الذرائع، وهو أنه كان لا يجادل أهل الأهواء بمحضر العامة وإنما على انفراد معهم، سدا لذريعة فتنة العامة وتشكيكهم في عقائدهم.

ومن ذلك ما روي عنه رحمه الله، قال المهدي: أخبرني بعض نقاد المعتزلة من القرويين قال: أتيت مالك بن أنس فسألته عن مسألة من القدر بحضرة الناس فأومأ إلي أن اسكت، فلما خلا المجلس قال لي: سل الآن، وكره أن يجيبني بحضرة الناس.

قال: فزعم المعتزلي أنه لم تبق مسألة من مسائلهم إلا سأله عنها وأجابه فيها، وأقام الحجة على إبطال مذهبهم حتى نفذ ما عند المعتزلي وأقام عنه".

ولذلك تنوع منهج الإمام مالك –رحمه الله– في مجابهة أهل الأهواء والبدع بين التأليف والمناظرة، ففي التأليف نجد"رسالته في الرد على القدرية"، وما أورده في الموطأ في "كتاب القدر"، وفي المناظرة الحكاية التي أوردناها سلفا، وما روي عنه رحمه الله من مناظراته مع أهل الأهواء والبدع، وهي المناظرات التي كان يتحاشى أن تكون بحضرة الناس سدا لذريعة الفتنة في عقائدهم، وهذا المنهج ظل مستمرا في تلاميذه الذين أخذوا عنه مذهبه وتمسكوا به، ونشروه في بلدانهم.

موقف الإمام مالك من توحيد مدونة الفقه:

عندما طلب الخليفة المنصور من الإمام مالك —رحمه الله– أن يعمم الموطأ على أرجاء الخلافة اعتذر مالك واعتذر للمهدي، وقال: إن في الشام من قد علمت يعني الأوزاعي، وأما شمال إفريقيا فقد كفكتكه، وأما العراق فأنت أدرى به( ).

وقد جاء في رواية أن أبا جعفر قال له (أي لمالك) إني عزمت أن أكتب كتبك هذه نسخاً ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بنسخة آمرهم بأن يعملوا بما فيها ولا يتعدوها إلى غيرها من هذا العلم المحدث فإنني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعملهم.

فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل وسمعوا أحاديث وروايات وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به ودالوا له من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم وإن ردهم عما اعتقدوا شديد، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم.

فقال: لو طاوعتني على ذلك لأمرت به.

وفي رواية إن المنصور قال له: يا أبا عبد الله ضم هذا العلم ودون كتباً وجنب فيها شدائد ابن

عمر ورخص ابن عباس وشواذ ابن مسعود وأقصد أوسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة.

وروي أن المهدي قال له ضع كتاباً أحمل الأمة عليه، فقال له مالك أما هذا الصقع يعني المغرب، فقد كفيته وأما الشام ففيه الأوزاعي وأما أهل العراق فهم أهل العراق)[12].

وسئل عن الثوري ومالك إذا اختلفا في الرواية. وفي طريق أيهما أفقه؟ فقال: مالك أكبر في قلبي.

قيل له فمالك والأوزاعي إذا اختلفا في الرواية. قال مالك أحب إلي وإن كان الأوزاعي من الأئمة[13].

ولقد قيل الكثير في فضل هؤلاء العلماء الجهابذة، ومن ذلك؛ قال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة: ما رأيت أعلم من ثلاثة: مالك وابن أبي ليلى وأبي حنيفة[14].

وقال عبد الرحمن بن مهدي: أئمة الحديث الذين يقتدى بهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة[15].

وقد ذكر ابن النديم قال: إن الليث كان من أصحاب الإمام مالك وعلى مذهبه، ثم اختار لنفسه فكان يكاتب مالكا ويسأله[16] ويتبين من هذه الرسالة أن علاقته بالإمام مالك كانت علاقة مذاكرة ومناصحة ومناظرة، لم يكن الليث بن سعد فيها تابعا للإمام مالك، بل تظهر انفراده بطريقته ومذهبه ومنهجه الفقهي المستقل[17]

---

(12) – كتاب: الامام الأوزاعي فقيه أهل الشام–عبد العزيز سيد الأهل–ص:111

(13) – ترتيب المدارك وتقريب المسالك (1/ 74)

(14) – ترتيب المدارك–113/1

(15) – نفسه

(16) – الفهرست– 252

(17) – انظر: مالك: حياته وعصره، آراؤه وفقهه– أبو زهرة– 11

رسالة الإمام الليث إلى الإمام مالك، وجواب الإمام مالك عليها:

1-رسالة الإمام الليث إلى الإمام مالك:

ونصل الآن إلى الرسالة التي قصدنا في هذا البحث إيرادها بيانا لموقف الإمام مالك –رحمه الله– وطريقته في المناظرات الفقهية على وجه الخصوص، وذكر أهم ما ورد عن الإمام مالك في هذا الباب؛ وهو رسالته الشهيرة إلى الإمام الليث بن سعد. وتعتبر آية من آيات النبل، وسمو الأدب في البحث والمناظرة، على ما فيها من قَرْع الحجَّة بالحجَّة والدليل بالدليل.

وقد وردت هذه الرسالة في عدد من المصادر التاريخية والمصنفات الفقهية. ونصها كالآتي[18]:

(حدثنا أبو زكريا يحي بن معين قال: هذه رسالة الليث بن سعد إلى مالك: حدثنا يحي قال: حدثنا عبد الله بن صالح:

بسم الله الرحمن الرحيم، من الليث بن سعد إلى مالك بن أنس:

سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو،

أما بعد عافانا الله وإياك وأحسن العاقبة في الدنيا والآخرة وقد بلغني كتابك تذكر من صلاح حالك الذي سرني فأدام الله ذلك لكم وأتمه بالعون على الشكر له وبه والزيادة في أحسنه وذكرت نظرك في الكتب التي بعثت إليك بها وإقامتك إياها وختمك عليها بخاتمك وقد أتتنا فآجرك الله فيما قدمت منها فإنها كتب انتهت إلى عنك فأحببت أن أبلغ تحقيقها بنظرك فيها وذكرت أنه قد نشطك ما كتبت إليك فيه من تقويم ما أتاني عنك إلى ابتدائي بالنصيحة وأنك ترجو أن يكون لها عندي موضع –أو قال يحي موقع– وأنه لم يمنعك من ذلك فيما خلا إلا أن يكون رأيك فينا جميلا إلا أني لم أذاكرك مثل هذا وأنه بلغك أني أفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم وأنه يحق على الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي على ما أفتيهم به وأن الناس تبع لأهل المدينة إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن وقد أصبت بالذي كتبت به من ذلك إن شاء الله ووقع مني بالموقع الذي تحب وما أجد أحدا ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا ولا أشد تفضيلا –أو قال تفصيلا– لعلم أهل المدينة الذين مضوا ولا أخذا بفتياهم فيما اتفقوا عليه مني والحمد لله.

---

[18] – برواية الدوري (ج 4 / 487 إلى 497 وج4 / 498 إلى 502 الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة الطبعة الأولى 1399 -1979، بتحقيق الدكتور أحمد مُحَّد نور سيف –وانظرها كذلك في ترتيب المدارك). وفي اعلام الموقعين لابن القيم

وأما ما ذكرت من مقام رسول الله ﷺ ونزول القرآن عليه بين ظهراني أصحابه وما علمهم الله منه وأن الناس صاروا تبعا لهم فكما ذكرت وأما ما ذكرت من قول الله تبارك وتعالى: (**والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ﵃ ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم**) فإن كثيرا من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد في سبيل الله ابتغاء مرضاة الله فجندوا الأجناد واجتمع إليهم الناس وأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة رسوله ولم يكتموهم شيئا علموه فكان في كل جند منهم طائفة يعملون بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه و سلم ولم يكتموهم شيئا علموه ويجتهدون رأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة ويقومهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم ولم يكن أولئك الثلاثة مضيعين لأجنادهم ولا غافلين عنهم بل كانوا يكتبون في الأمر اليسير لإقامة الدين والحذر من الخلاف لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ فلم يتركوا أمرا فسره القرآن أو عمل به النبي ﷺ أو ائتمروا فيه إلا علموهموه، فإذا جاء أمر عمل به أصحاب رسول الله ﷺ بمصر والشام والعراق على عهد أبي بكر وعمر وعثمان لم يزالوا عليه حتى قبضوا لم يأمروهم بغيره فلا نراه يجوز لأجناد المسلمين أن يحدثوا اليوم أمرا لم يعمل به سلفهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم حين ذهب أكثر العلماء وبقي منهم من لا يشبه من مضى مع أن أصحاب رسول الله ﷺ قد اختلفوا بعده في الفتيا في أشياء كثيرة لولا أني عرفت أن قد علمتها كتبت إليكم بها ثم اختلف التابعون في أشياء بعد أصحاب رسول الله ﷺ سعيد بن المسيب ونظراؤه أشد الاختلاف ثم اختلف الذين كانوا بعدهم حضرناهم بالمدينة وغيرها ورأيتهم يومئذ في الفتيا بن شهاب وربيعة بن أبي عبد الرحمن رحمة الله عليهما فكان من خلاف ربيعة تجاوز الله عنه لبعض ما مضى وحضرت وسمعت قولك فيه وقول ذوي السن من أهل المدينة يحي بن سعيد وعبيد الله بن عمر وكثير بن فرقد وغير كثير ممن هو أسن منه حتى اضطرك ما كرهت من ذلك إلى فراق مجلسه وذاكرتك أنت وعبد العزيز بن عبد الله بعض ما نعيب على ربيعة من ذلك فكنتما موافقين فيما أنكرت تكرهان منه ما أكره ومع ذلك بحمد الله عند ربيعة خير كثير وعقل أصيل ولسان بليغ وفضل مستبين وطريقة حسنة في الإسلام ومودة صادقة لإخوانه عامة ولنا خاصة رحمه الله وغفر له وجزاه بأحسن عمله وكان يكون من ابن شهاب اختلاف كثير إذا لقيناه وإذا كاتبه بعضنا فربما كتب في الشيء الواحد على فضل رأيه وعلمه بثلاثة أنواع ينقض بعضها بعضا ولا يشعر بالذي مضى من رأيه في ذلك الأمر فهو الذي يدعوني إلى ترك ما

أنكرت تركي إياه.

وقد عرفت أن مما عبت إنكاري إياه أن يجمع أحد من أجناد المسلمين بين الصلاتين ليلة المطر ومطر الشام أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله عز وجل لم يجمع إمام منهم قط في ليلة المطر وفيهم خالد بن الوليد وأبو عبيدة بن الجراح ويزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص ومعاذ بن جبل وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ. ويقال يأتي معاذ يوم القيامة بين يدي العلماء برتوة. وشرحبيل بن حسنة، وأبو الدرداء، وبلال بن رباح، وقد كان أبو ذر بمصر والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وبحمص سبعون من أهل بدر وبأجناد المسلمين كلها وبالعراق بن مسعود وحذيفة وعمران بن حصين ونزلها على بن أبي طالب سنين بمن كان معه من أصحاب رسول الله ﷺ وسمل فلم يجمعوا بين المغرب والعشاء قط.

ومن ذلك القضاء بشهادة الشاهد ويمين صاحب الحق وقد عرفت أنه لم يزل يقضي به بالمدينة ولم يقض به أصحاب رسول الله ﷺ بالشام ولا مصر ولا العراق ولم يكتب به إليهم الخلفاء المهديون الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان. ثم ولى عمر بن عبد العزيز وكان كما قد علمت في إحياء السنن وقطع البدع والجد في إقامة الدين والإصابة في الرأي والعلم بما مضى من أمر الناس، فكتب إليه رزيق بن الحكيم إنك كنت تقضي بذلك بالمدينة بشهادة الشاهد ويمين صاحب الحق. فكتب إليه عمر إنا قد كنا نقضي بذلك بالمدينة فوجدنا أهل الشام على غير ذلك فلا نقضي إلا بشهادة رجلين عدلين أو رجل وامرأتين، ولم يجمع بين المغرب والعشاء قط في المطر والسماء تسكب عليه في منزله الذي كان يكون فيه بخناصرة سكبا.

ومن ذلك أن أهل المدينة يقضون في صدقات النساء أنها متى شاءت أن تكلم في مؤخر صداقها تكلمت يدفع ذلك إليها وقد وافق أهل العراق أهل المدينة على ذلك وأن أهل الشام وأهل مصر لم يقض أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ولا من كان بعدهم لامرأة بصداقها المؤخر إلا أن يفرق بينهما الموت أو الطلاق فتقوم على حقها.

ومن ذلك قولكم في الإيلاء إنه لا يكون عليه طلاق حتى يوقف وإن مرت الأربعة أشهر، وقد حدثني نافع عن عبد الله وعبد الله الذي كان يروى عنه ذكر التوقف بعد الأربعة أشهر أنه كان يقول في الإيلاء الذي ذكر الله في كتابه: لا يحل للمولى إذا بلغ الأجل إلا أن يفىء كما أمره الله أو يعزم الطلاق، وأنتم تقولون وإن لبث أشهرا بعد الأربعة الأشهر التي سمى الله ولم يوقف لم يكن عليه طلاق، وقد بلغنا عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وقبيصة بن ذؤيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن

أنهم قالوا في الإيلاء إذا مضت الأربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة، وقال سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وابن شهاب: إذا مضت الأربعة فهي تطليقة وله الرجعة في العدة.

ومن ذلك أن زيد بن ثابت كان يقول: إذا ملك الرجل امرأته أمرها فاختارت زوجها فهي تطليقة وإن طلقت نفسها ثلاثا فهي تطليقة وقضى به عبد الملك بن مروان. وكان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول: وقد كاد الناس يجتمعون على أنها إن اختارت زوجها لم يكن فيه طلاق وإن اختارت نفسها واحدة أو اثنتين كانت له عليها رجعة وإن طلقت نفسها ثلاثا بانت منه ولم تحل له حتى تنكح زوجا غيره، فيدخل بها ثم يموت عنها أو يطلقها إلا أن يرد عليها في مجلسه فيقول إنما ملكتك واحدة فيستحلف ويخلي بينه وبين امرأته.

ومن ذلك أن عبد الله بن مسعود كان يقول: أيما رجل تزوج أمة ثم اشتراها زوجها فاشتراؤه إياها ثلاث تطليقات، وكان ربيعة يقول ذلك وإن تزوجت الحرة عبدا فاشترته فمثل ذلك.

وقد بلغتنا عنكم أشياء من الفتيا فاستنكرها وقد كتبت إليك في بعضها فلم تجبني في كتابي فتخوفت أن تكون استثقلت ذلك فتركت الكتاب إليك في شيء مما أنكرت وفيما أردت فيه علم رأيك.

وذلك أنه كان بلغني أنك أمرت زفر بن عاصم الهلالي حين أراد أن يستسقي أن يقدم الصلاة قبل الخطبة فأعظمت ذلك لأن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة كهيئة يوم الجمعة إلا أن الإمام إذا دنا فراغه من الخطبة حول وجهه إلى القبلة فدعا وحول رداءه ثم نزل فصلى وقد استسقى بين ظهرانيكم عمر بن عبد العزيز وأبو بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم وغيرهما فكلهم يقدم الخطبة والدعاء قبل الصلاة فاستهتر الناس الذي صنع زفر بن عاصم من ذلك واستنكروه.

ومن ذلك أنه ذكر لي أنك تقول إن الخليطين في المال لا يجب عليهما الزكاة حتى يكون لكل واحد منهما ما يجب فيه الصدقة وفي كتاب عمر بن الخطاب أنه يجب عليهما الصدقة ويترادان بينهما بالسوية، وقد كان ذاك الذي يعمل به في ولاية عمر بن عبد العزيز قبلكم والذي حدثنا به يحي بن سعيد ولم يكن بدون أفاضل العلماء في زمانه فرحمه الله وغفر له وجعل الجنة مصيره .

ومن ذلك أنه بلغني أنك تقول إذا أفلس الرجل وقد باعه رجل سلعة فتقاضى طائفة من ثمنها شيئا أو أنفق المشترى طائفة منها أنه يأخذ ما وجد من متاعه وكان الناس على أن البائع إذا تقاضى من ثمنها شيئا أو أنفق المشتري منها شيئا فليست بعينها.

ومن ذلك يذكر أن رسول الله ﷺ لم يعط الزبير إلا لفرس واحد والناس كلهم يحدثون أنه أعطاه أربعة أسهم لفرسين ومنعه سهم الفرس الثالث والأمة كلهم على هذا الحديث: أهل الشام وأهل مصر وأهل إفريقية وأهل العراق، ولا يختلف فيه اثنان فلم يكن ينبغي وإن كنت سمعته من رجل مرضي أن يخالف الأمة أجمعين وقد تركت أشياء كثيرة من أشباه هذه.

وأنا أحب توفيق الله إياك وطول بقائك لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة وما أخاف أن يكون من المضيعة إذا ذهب مثلك مع استئناسي بمكانك وإن نأت الدار فهذه منزلتك عندي ورأيي فيك فاستيقنه والسلام) أهـ.

2-رسالة الإمام مالك إلى الليث بن سعد:

وقال الإمام يحي بن معين في تاريخه[19] -:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ وهذه رسالة مالك بن أنس إلى الليث بن سعد:

قال يحي حدثنا عبد الله بن صالح: من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد، سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو،

أما بعد.. عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية وعافانا وإياك من كل مكروه، كتبت إليك وأنا ومن قبلي من الولدان والأهل على ما تحب والله محمود، أتانا كتابك تذكر من حالك ونعمة الله عليك الذي أنا به مسرور، أسأل الله أن يتم علي وعليك صالح ما أنعم علينا وعليك وأن يجعلنا له شاكرين. وفهمت ما ذكرت في كتب بعثت بها لأعرضها لك وأبعث بها إليك، وقد فعلت ذلك وغيرت منها ما غيرت حتى صح أمرها على ما يجب وختمت على كل قنداق -أو قال يحي: غنداق- منها بخاتمي ونقشه: حسبي الله ونعم الوكيل. وكان حبيبا إلى حفظك وقضاء حاجتك وأنت لذلك أهل وصبرت لك نفسي في ساعة لم أكن أعرض فيها لأن أنجح ذلك فتأتيك مع الذي جاءني بها حتى دفعتها إليه وبلغت من ذلك الذي رأيت أنه يلزمني لك في حقك وحرمتك وقد نشطني ما

---

[19] - رواية الدوري (4 / 498 إلى 502 برقم 5412 الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة الطبعة الأولى 1399 -1979، بتحقيق الدكتور أحمد مُحَمَّد نور سيف) وانظرها كما رواها عباس الدوري في «التاريخ» لابن معين (2/378-379)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (50/357-358) قال يحي: حدثناعبد الله بن صالح. ورواها يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (1/391-393)، وعنه ابن القيم في «إعلام الموقعين»، من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي. وقال القاضي في «ترتيب المدارك»: وهي رسالة صحيحة مروية.

استطلعت مما قبلي من ذلك في ابتدائك بالنصيحة لك ورجوت أن يكون لها عندك موضع ولم يكن منعني من ذلك قبل اليوم إلا أن يكون رأيي لم يزل فيك جميلا إلا أنك لم تذاكرني شيئا من هذا الأمر ولا تكتب فيه إلي.

واعلم رحمك الله أنه بلغني أنك تفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندنا وببلدنا الذي نحن به وأنت في إمامتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك وحاجة من قبلك إليك واعتمادهم على ما جاء منك حقيق بأن تخاف على نفسك وتتبع ما ترجو النجاة باتباعه فإن الله عز وجل يقول في كتابه: {**والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ﷺ ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم**}، قال تعالى: {**الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب**}.

فإنما الناس تبع لأهل المدينة إليها كانت الهجرة وبها نزل القرآن وأحل الحلال وحرم الحرام إذ رسول الله ﷺ بين أظهرهم يحضرون الوحي والتنزيل و يأمرهم فيتبعونه ويسن لهم فيتبعونه حتى توفاه الله واختار له ما عنده ﷺ. ثم قام من بعده أتبع الناس له من أمته ممن ولى الأمر من بعده فما نزل بهم مما علموا أنفذوه وما لم يكن عندهم علم فيه سألوا عنه ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك في اجتهادهم وحداثة عهدهم فإن خالفهم مخالف أو قال امرؤ غيره أقوى منه وأولى ترك قوله وعمل بغيره ثم كان التابعون من بعدهم يسلكون تلك السبيل ويتبعون تلك السنن فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهرا معمولا به لم أرَ خلافه للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحالها ولا ادعاؤها، ولو ذهب أهل الأمصار يقولون هذا العمل ببلدنا وهذا الذي مضى عليه من مضى منا لم يكونوا من ذلك على ثقة ولم يجز لهم من ذلك مثل الذي جاز لهم فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك فيه لنفسك.

واعلم أني لأرجو ألا يكون دعائي إلى ما كتبت إليك إلا النصيحة لله والنظر إليك والظن بك فأنزل كتابي منك منزله فإنك إن تفعل تعلم أني لم آلك نصحا. وفقنا الله وإياك بطاعته وطاعة رسول الله ﷺ في كل أمر وعلى كل حال، والسلام عليكم ورحمة الله و(رضي الله عنه)) اهـ.

قال القاضي عياض في " ترتيب المدارك " عن رسالة مالك إلى الليث: (وهي –يعني الرسالة –صحيحة مروية) أهـ.

ولعل هذه الرسالة تعد من أفضل وأحسن أمثلة أدب الاختلاف بين العلماء، وهي الرسالة

العلمية الرائعة التي بعث بها فقيه مصر وإمامها وعالمها الليث بن سعد إلى الإمام مالك، يعرض عليه فيها وجهة نظره، وذلك في أدب جم رفيع حول كثير مما كان الإمام مالك يذهب إليه ويخالفه فيه الليث بن سعد..

فما أحوجنا اليوم في إطار مواجهة مشكلاتنا التشريعية المعاصرة من محاولة الاتفاق على منهج تشريعي يقتبس ضوابطه ومسالكه الرئيسية من منهج الإمام مالك مع الاستفادة من مناهج سائر الأئمة؛ في جو من أدب الاختلاف وحسن المناظرة. لكي تكون اجتهاداتنا في المسائل المطروحة والنوازل الواقعة مفضية إلى أحكام تتميز بالوسطية والاعتدال، سيرا على نهج شريعتنا الإسلامية السمحة؛ خاصة أن عصرنا يشهد جملة من المستجدات والتطورات التي تختلف فيها الأنظار والآراء وتتطلب الاجتهاد في بيان أحكامها؛ كبعض المعاملات المالية عامة والمصرفية منها خاصة لما تثيره من اختلاف بين الفقهاء في الحكم المناسب لكل واحدة منها، وكبعض المسائل الجديدة المرتبطة بالتقدم العلمي عامة والطبي منه على وجه الخصوص؛ حيث تختلف وجهات النظر فيما يلائمها من أحكام شرعية. تمثلا لما وجدناه من مضمون الرسالة وجوابها.. والله الهادي إلى سواء السبيل.

تطوان في الرابع من شهر جمادى الأولى 1443هـ

الموافق للتاسع من شهر ديسمبر 2021م